ستة فان اخذ الحيي من سهم واحد منهما او من بقيته تحت ما في ثمانية وعشرين ومائة وان كان سهم من الاولى وما
يحتا منه مسئلته تجري بينهما التباين لان الواحدة التي هي سهمه من الاولى مباين للثمانية والعشرين والمائة
التي تحتها منه او بقيته فاضرب ج في العريضة الاولى التي هي ستة ج كامل الثمانية عملا بقولك خ وان لم يتوافقا
ما تحتا منه مسئلته فيما تحتها منه للاولى يخرج ثمانية وستون وسبع مائة وهي الجامعة ثم تقول
من له شيء من الاولى اخذه مضروبا في الثمانية ومن له شيء من الثمانية اخذه مضروبا في سهام مورثه ثم تجعل
ابنائه الاولى لكل واحد يأخذه مضروبا في الثمانية والعشرين والمائة يخرج له العدد المذكور بعينه لان الاف
في الواحد لا يزيد ضعفه ثم ذلك العدد في جدوله تحت الجامعة وللزوجة من الثمانية ستة عشر تأخذها
مضروبة في سهام الموروث وهو واحد بستة عشر ضعها في جدولها تحت الجامعة ولكل ابن من البنات
من الثمانية سبعة تأخذها مضروبة في سهام الموروث بسبعة ضعها له في جدوله تحت الجامعة ايضا ثم
اجمع ذلك فان ارتفعت الجامعة صحيحة فالعمل صحيح والا فلا فاعلم مع ان ... داخل العدد واذا تحت

4	12	8	10	168	128	6	
٥	عم	ع	1	128		1	ابـــى
٥	عم	ع	1	128		1	ابـــى
٥	عم	ع	1	128		1	ابـــى
٥	عم	ع	1	128		1	ابـــى
٥	عم	ع	1	128		1	ابـــى
ت	ت	ت	ت	ت	ت	اف	ابـــى
٥	8	1		16	16	زوجة	
6	8			01	01	ابنة	
6	8			01	01	ابنة	
6	8			01	01	ابنة	
6	8			01	01	ابنة	
6	8			01	01	ابنة	
6	8			01	01	ابنة	
6	8			01	01	ابنة	
6	8			01	01	ابنة	
6	8			01	01	ابنة	
6	8			01	01	ابنة	
6	8			01	01	ابنة	
6	8			01	01	ابنة	
6	8			01	01	ابنة	
6	8			01	01	ابنة	
6	8			01	01	البنا	

واذا تحت الجامعة فجعلها الى اوائل البنتها
وهي ثلاثة واثنان ثمان من انا مثل ايمنة
الاوقية فاسقط ايمنة الجامعة كلها
واجعل المال وتنفع ضمنه او اوقي جزء
سهم الجامعة ضعه عليها واضرب به
ما يحدث لك واقسم الخارج على ايمنة
الاوقية فعلى ترتيبها المذكور وان تقسم
على شيء من ايمنة الجامعة انها ذهبت كلها
للمماثلة فيجب لكل ابن من الاولى اوقية وخمسة
اثمان الاوقية واربعة اعشار وللزوجة اوقية
وثمانية اعشار ولكل ابن من الثانية ثمانية
اعشار وستة حبة وهكذا

ثم اجمع

ثم اجمع ما تحت ثمانية الجبر تجري ستة وتسعين اقسمها عليها يخرج اثنا عشر ادخل بها تحت
جدول اثني عشر للمطلوب وارجعها الى ما هو فيها يجمع ثمانية وستون ومائة اقسمها
عليها يخرج اربعة عشر لكل واحد ادخل بها تحت ثمانية الاثمان وارجعها الى ما هو فيها
في تجمع اربعون اقسمها عليها يخرج خمسة من الصحيح ادخل بها العشر او اخرى
وارجع في تجمع المال المقسوم كما هو المطلوب ومثال ما اذا ما ثلثا ايمنة الجامعة كلها وبقي
ايمنة الاوقية الكثير من امرأة واحدة امرأة انها ماتت وتركت ابا وبنتها وابن ابنها ثم ماتت
بنتها عن اربعة بنين ثم ماتت احد البنين عن ابنتين وولدي ابن فالعريضة الاولى من
ستة والثانية من اربعة والثالثة من ستة وللمثبت النهاية الكثير من العريضة الاولى ثلاثة
وفي بقيتها من اربعة وبين سهامها وبقيتها التباين لان الثلاثة التي هي سهام
سهامها مباينة للاربعة التي هي من بقيتها فاضرب ح في ج الربع بقيت الاولى في كامل الثانية
عملا بما تقرر من خ يخرج لك اربعة وعشرون وهي الجامعة للعريضتين ثم تقول من له شيء من
الاولى اخذه مضروبا في الثمانية ومن له شيء من الثانية اخذه مضروبا في سهام مورثه فالاب
له واحد من الاولى يأخذه مضروبا في اربعة باربعة وابن الابن له اثنان من الاولى يأخذه مضروبا
في اربعة بثمانية ولكل واحد من ابناء البنت الكثير من العريضة الثانية واحد يأخذه مضروبا
في سهام مورثه بثلاثة تجتمع من ذلك اربعة وعشرون ومات احد البنين عن اربعة
من بنتين وولدي ابن وبقيته تصح من ستة وسهامه التي مات عنها ثلاثة وبين بقيته
وسهامه التوافق بالثلث لان ثلثا الثلاثة واحد وثلث الستة اثنان فاضرب
الجامعة التي هي اربعة وعشرون في وفق الستة وهو اثنان عملا بقولك خ والاوفق
بين سهامه وبين ما تحتا منه مسئلته وخرج في وفق الثانية في الاولى يخرج ثمانية واربعون
ثم تقول من له شيء من الاولى اخذه مضروبا في وفق الثانية ومن له شيء من
الثانية اخذه مضروبا في وفق سهام مورثه فللاب اربعة من الاولى التي هي اربعة
وعشرون فانها جاءت اولى بالتعصيب للفتى عليها يأخذها مضروبة في اثنين بثمانية
وللولد ابن ثمانية منها ايضا يأخذها مضروبة في اثنين بستة عشر ولكل ابن من
العريضة الثانية ثلاثة يأخذها مضروبة في اثنين بستة ولكل بنت من العريضة الثالثة
اثنان يأخذها مضروبة في وفق سهام مورثها وهو واحد باثنين ولكل ولد ابن
منهما واحد يأخذه مضروبا في وفق سهام مورثه وهو واحد بواحد وضع لكل واحد عدد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)